إشْكاليَّةُ مَنْهجُ تفسيرِ القُرآنِ بالأثر

نَظْرةٌ تَحليليَّةٌ

السيد فالح الموسوي

ماجستير في علم الشريعة

فحوى البحث

يعيّن السيد الباحث المراد بـ(التفسير بالاثر) باعتماد المفسر سُنَّةَ النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام التي تشمل أقوالهم وافعالهم وتقريراتهم بوصفها المرجع الرئيس في تفسير القرآن الكريم.

وقد مر البحث عبر مباحث كان أولها: المراحل التاريخية للتفسير بالأثر. اما المبحث الثاني فيدور حول حُجية السنة وصلاحيتها للتفسير. والمبحث الثالث تحدث عن آفات التفسير بالأثر. وفي المبحث الرابع تحدث عن نطاق استعمال الرواية في المنهج الأثري وما اثيرت حوله من شبهات يحاول الباحث معالجتها في المبحث الخامس. وهو في كل ذلك يعتمد المصادر الموثوقة ونماذج من آيات القرآن الكريم.

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد وتعريف:

يُطلق المنهج التفسيري على الطريقة والأداة التي يلتزمها ويعتمدها المفسر في بيان القرآن الكريم، والوسيلة التي يعتمدها في شرح الآيات وتفسيرها؟. فهل يعتمد العقلَ في التفسير أو النقل؟. وعلى الثاني فهل يعتمد في تفسير القرآن آيات القرآن الأخرى، أم على السنّة، والأول تفسير القرآن بالقرآن والثاني التفسير بالأثر.

وعليه فالمراد بالتفسير الأثري: اعتماد المفسِّر على سنة النبيِّ ﷺ وأهلِ بيته عليهم السلام، (التي تشمل أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم)، بوصفها المرجع والمصدر الرئيسي في بيان معاني الآيات وإيضاح مقاصدها. وهذا ما نجعله موضوعاً لبحثنا وذلك عبر المباحث التالية:

المبحث الأول:

المراحل التاريخية للتفسير بالأثر:

مر التفسير بالأثر بمراحل أربع:

المرحلة الأولى: المرحلة التأسيسية:

وفي هذه المرحلة نشأ التفسيرُ الأثري متزامناً مع نزول الوحي، شأنه في ذلك شأن منهج تفسير القرآن بالقرآن، فقد عُرِّف النبيُّ ﷺ بأنَّه المفسِّرُ للقرآن في عديد من الآيات القرآنية، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾[سورة إبراهيم: ٤]. حيث عرَّفت هذه الآيات النبيَّ الأكرم ﷺ بأنَّه المفسِّر الذي تنحصر به مهمةُ البيان، وما ذلك إلا لأنَّه ﷺ قد زوّد بعلمٍ خاص يتمكن من خلاله بيانَ المراد الواقعي للقرآن وما يتعلّق بأمور الدين والدنيا، وقد أشار ﷺ إلى ذلك بقوله: (إنّي أوتيت القرآن ومثله معه)[1]، وكان يفسر القرآن ويبين أمور الدين بأقواله وسيرته على حد سواء، وكان يلفت أنظار المسلمين إلى أهمية سيرته بوصفها الترجمة الحقيقية لمفاهيم القرآن ومضامينه.

وفضلا عن ذلك كلّه فقد حثَّ القرآنُ

(١) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج٤، ص١٣١؛ الطبراني، مسند الشاميين: ج٢، ص١٢٧؛ المباركفوري، تحفة الأحوذي: ج٥، ص٣٢٤.

الكريم المسلمين على ضرورة الاستفادة من بيانات النبيِّ ﷺ فيما يتعلق بأمر الشرع وغيرها، قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [سورة النساء: ٥٩]. فكان ﷺ المرجع في التفسير بأقواله وأفعاله وتقريراته.

المرحلة الثانية: مرحلة التأصيل:

مرَّ التفسير الأثري بعد رحيل النبيِّ الأكرم ﷺ بمرحلةٍ جديدةٍ، فبعد أنْ كان التفسيرُ لا يؤخذ إلا عنه صار يؤخذ عن الصحابة الذين تفاوتوا في ذلك، بسبب اختلافهم في العلم وتباين قابلياتهم، غير أنَّ بعضهم كان يرجع إلى عليٍّ عليه السلام فيما غاب عنهم أو قصرت عنه أفهامهم، فيفسره لهم، كونه باب مدينة علم الرسول[٢] ووارثه ووصيه[٣]، ومن عنده علمُ الكتاب[٤]، وهو الأذن الواعية[٥] التي حفظت عن

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج١١، ص٥٥؛ الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩، ص١١٤؛ جار الله الزمخشري، الفايق في غريب الحديث: ج٢، ص١٦؛ السيوطي، الجامع الصغير: ج١، ص٤١٥؛ أحمد بن الصديق المغربي، فتح الملك العلي: ص٢٣؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٥، ص١١٠؛ ابن مردويه الأصفهاني، المناقب: ص٨٦؛ البري، الجوهرة: ص٧١؛ الموفق الخوارزمي، المناقب: ص٨٣؛ الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص١٠٤؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج١٣، ص١٤٨؛ ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ج٧، ص٢١٩؛ ابن عبد البر، الاستيعاب: ج٣، ص١١٠٢؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٢١، ص١٧٩.

(٣) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٩٨؛ الكشف والبيان، الثعلبي: ج٧، ص١٨٢؛ ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة: ج١٣، ص٢١١؛ الإيجي، المواقف: ج٣، ص٦٠٣؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج١٣، ص١١٤.

(٤) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: ج٥، ص٣٠٢ ـ ٣٠٣؛ القرطبي، تفسير القرطبي: ج٩، ص٣٣٦؛ الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١، ص٤٠٢.

(٥) الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار: ج٤، ص٨٤؛ السمعاني، تفسير السمعاني: ج٦، ص٣٦؛ الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج٢، ص٣٦٥ وص٣٦٨؛ جلال الدين السيوطي، الدر المنثور: ج٦، ص٢٦٠؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١٨، ص٢٦٤؛ الشوكاني، فتح القدير: ج٥، ص٢٨٢؛ الواحدي النيسابوري، أسباب نزول الآيات: ص٢٩٤؛ الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: ج١٠، ص٢٨؛ ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم:

رسولِ اللهﷺ ما كان يبلّغه امته، فكان الصحابةُ لا يستغنون عنه، حتى قال أحدهم: (لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبو الحسن)، واعتراف جماعةٌ منهم بأنَّ ما عندهم من العلم بالتفسير إنَّما هو من النبيِّﷺ وأمير المؤمنينعليه السلام[٦].

واستمر اعتماد الأثر بوصفه المنهج الأول في تفسير القرآن. وفي عصر الإمامين الباقر والصادق شهد التفسيرُ بالأثر رواجاً كبيراً، حتى عُدَّتْ فترته بالذهبية[٧]، فإنَّهما عاصرا أفول الدولة الأموية، وبدايات الدولة العباسية، واستغلا انشغالَ هاتين الحكومتين بنفسيهما، فجهدا في نشر ما ورثاه من علمِ رسولِ اللهﷺ، وأذاعا ما طواه النسيان أو طَمَست معالَمَه السياسةُ، فتخرَّج على يديهما جيلٌ من حملةِ العلمِ والأثرِ.

غير أنَّ منهج تفسير القرآن بالقرآن كان توأماً لهذا المنهج في مدرسة أهل البيتعليهم السلام، واستمر الحال إلى ما بعد شهادة الإمام الحسن العسكريعليه السلام، في كل تلك الفترة كان المنهج الأثري هو السائد على الساحة القرآنية وعلى كتب التفاسير، فكانت الآية تُذكر ثمّ تُتبع بالآثارِ الواردةِ عن أئمّةِ أهلِ البيتعليهم السلام، والنموذج البارز لهذا النمط من التفسير هو تفسير محمد بن مسعود السلمي السمرقندي، المعروف بالعياشي(ت٣٢٠هـ)، وتفسير علي بن إبراهيم القمّي (ت ٣٢٩ هـ)، وتفسير النعماني، محمد بن إبراهيم بن جعفر النعماني (ت٣٤٢هـ).

ج١٠، ص٣٣٦٩ - ٣٣٧٠؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج١٣، ص١٣٥ ـ ١٣٦؛ الزرندي الحنفي، نظم درر السمطين: ص٩٢؛ أحمد بن الصديق المغربي، فتح الملك العلي: ص٤٩.

(٦) قال ابن عباس: (جلُّ ما تعلَّمت من التفسير من عليِّ بن أبي طالب). وقال ابنُ مسعود: (إنَّ القرآن أنزل على سبعة أحرف، ما منها [حرف] إلا وله ظهرُ وبطنُ، وإنَّ عند عليِّ بن أبي طالب علم الظاهر والباطن). ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب: ج١، ص٣٣١؛ العلامة المجلسي، بحار الأنوار: ج٤٠، ص١٥٧؛ النمازي، مستدرك سفينة البحار: ج٨، ص٤٥٦.

(٧) نقل الشيخ محمد هادي معرفة في كتابه (التفسير والمفسرون) عن نجل السيد هاشم البحراني أنَّه قام بجمع ما أسند إلى النبيﷺ من التفسير المروي عن أهل البيتعليهم السلام فبلغ لحد الآن أربعة آلاف حديث.

المرحلة الثالثة: مرحلة التجديد:

ويظهر أنَّ تفسير النعماني كان خاتمة النتاج التفسيري الذي يعتمد المنهج الأثري في التفسير، حيث ظهرت في الأوساط العلمية والتفسيرية نزعةُ الميل إلى منهجٍ جديدٍ، يجعل الأثر أحدَ المراجع والمصادر في تفسير القرآن، وليس الأساس والمنهج الأم في عملية التفسير، وكان الباعث لذلك؛ التطورُ الفكريُّ الهائلُ، وحاجةُ الناسِ إلى معانٍ ومفاهيم جديدةٍ تتناسب ومتطلبات الوضع الثقافي الجديد، بسبب الاحتكاك بالأمم الأخرى من جهة، وبروز ضرورات اجتماعية وفكرية جديدة مما كان لها الأثر الفاعل في تنمية الذوق العام من جهة أخرى.

فكان أول من خاض هذا المضمار الشريف الرضي (ت٤٠٦هـ)، فألَّف كتابه (حقائق التأويل) في عشرين جزءاً، ثم أخوه الشريف علم الهدى(ت ٤٣٦هـ) في أماليه وسماه (الغرر والدرر) في جزئين، ومن بعدهما الشيخ الطوسي(ت٤٦٠هـ) الذي ألَّف (التبيان)، ثم صار من بعد ذلك منهجاً متبعاً وشائعاً في كتب التفسير، وبلغ الذروة على يد الشيخ الطبرسي(ت٥٤٨هـ)، الذي اقتفى أثر الطوسي، وآثر منهجه، فدوَّن ثلاثةً من أهمِّ التفاسيرِ الشيعية؛ أوسعها: (مجمع البيان في تفسير القرآن)، وأوسطها: (جوامع الجامع في تفسير القرآن)، وأقصرها: (الكاف الشاف من كتاب الكشاف). واستمر هذا المنهج الجديد حتى أواخر القرن الحادي عشر.

المرحلة الرابعة: مرحلة إعادة التفسير الأثري:

وفي أواخر القرن الحادي عشر عاد التفسير بالأثر إلى الساحة من جديد، فألّف الفيض الكاشاني (ت١٠٩١هـ) ثلاثةً من أهم التفاسير، وهي: تفسير الصافي، والأصفى، وتنوير المواهب، وبزغ بعده في سماءِ التفسير بالأثر السيد هاشم البحراني(ت١١٠٧هـ) الذي ألَّف تفسير البرهان في تفسير القرآن، ومن ثمَّ الشيخ عبد علي العروسي الحويزي(ت١١١٢هـ) صاحب تفسير نور الثقلين، ومن بعده ألَّف الميرزا محمد المشهدي القمي (ت١١٢٥هـ) تفسيره الموسوم بـ كنز

الدقائق وبحر الغرائب، إلى غير ذلك من التفاسير بالأثر التي هي من حسنات تلك الحقبة.

المبحث الثاني:

مدى حجية السنة وصلاحيتها للتفسير

يعتمد اعتبار المنهج الأثري على حجية السنة، فما ثبتت له الحجية جاز اعتباره مصدراً ومرجعاً للتفسير الأثري، وما لم تثبت له الحجية لم يَجُز الاعتماد عليه، ويقدح في مدى اعتماد التفسير الأثري، ويدخل تحت التفسير بالرأي، وبما أنَّ التفسير الأثري يُطلق بصورةٍ عامةٍ على تفسير القرآن بسنة النبيﷺ وسنة أهل بيتهعليهم السلام (التي تشمل أقوالهم وأفعالهم وتقريراتهم)، وسنة الصحابة والتابعين، كان لزاماً علينا البحث فيما ثبتت له الحجية، وسوف نورد خلاصةَ آراء العلماء في ذلك:

أولاً: حجية سنة النبيﷺ في تفسير القرآن:

لا خلاف بين العلماء في حجية سنة النبيّﷺ بأقسامها الثلاثة في تفسير القرآن الكريم، انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل: ٤٤]. وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[سورة النحل: ٦٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [سورة الحشر: ٧]. وكذا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[سورة النساء: ٥٩]. وقد أثبتت هذه الآيات حجيّة سنة النبيّﷺ بصورةٍ قاطعةٍ، ولهذا أجمع الصحابةُ على حجية الثابت من تفسيراتهﷺ، وأخذها أخذ المسلمات(٨).

ثانياً: حجية سنة أهل البيتعليهم السلام:

لا نريد من إطلاق لفظ السنة على كلام أهل البيتعليهم السلام وأفعالهم وتقريراتهم،

(٨) نعم نُقل عن بعض الصحابة الاعتراض على بعض تفسيرات النبيﷺ خصوصاً فيما يتعلق بسيرته، ولكن ذلك لم يكن قادحاً في شخص النبيﷺ وسيرته بقدر ما هو قادحٌ بالمعترض نفسه. فتنبه.

أنَّ لهم سنة تتقاطع مع سنة النبيّ ﷺ وتختلف عنها، بل هي الامتداد الطبيعي لسنة النبيّ ﷺ، وقد روي عن جماعةٍ من أصحاب الأئمة عليهم السلام، أنَّهم قالوا: (سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول: حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدّي، وحديث جدّي حديث الحسين، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين، وحديث أمير المؤمنين عليه السلام حديث رسول الله ﷺ، وحديث رسول الله ﷺ قول الله عز وجل)[٩]. فبيانهم بيان النبيّ ﷺ، ومع غض النظر عن ذلك يمكن الاستدلال على حجّية سنّتهم بالعديد من الأدلّة القاطعة والبراهين الساطعة، ونحن نكتفي بإيراد واحدٍ من عشرات الأدلّة، وهو حديث الثقلين: الصحيح المتواتر، عند السنة والشيعة، وهو قول النبيّ ﷺ: (إنّي تارك فيكم ما إنْ تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدي: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وإنَّ اللطيف الخبير أنبأني: أنَّهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض)، وقد أخرجه مع اختلافٍ يسيرٍ في الألفاظ: النسائي، والترمذي، والدارمي، والطبراني، والحاكم النيسابوري، وأحمد بن حنبل، والزيلعي، والهيثمي، والذهبي، وغيرهم من عشرات المحدثين والحفَّاظ[١٠].

ولا شك في أنَّ هذا الحديث الذي يحظى بدرجةٍ عاليةٍ من القبول عند مختلف الطوائف الإسلامية، يدلُّ وبكل وضوح على حجية سنتهم عليهم السلام؛ لأنَّه أوجب التمسّك بهم، وجعلهم عدل القرآن، وأكَّد على عدم افتراقهم عنه قيد أنملة، وأنَّ التمسّك بهم والسير على نهجهم واقتفاء أثرهم يمثّل الضمانة الحقيقة من الانحراف.

(٩) الفيض الكاشاني، الوافي: ج١، ٢٢٩؛ محمد تقي المجلسي، روضة المتقين: ج١٢، ص١٧٥.

(١٠) انظر: النسائي، السنن الكبرى: ج٥، ص٤٥؛ الترمذي، سنن الترمذي: ج٥، ص٣٢٩؛ الطبراني، المعجم الكبير: ج٥، ص١٦٩؛ الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٣، ص١١٠؛ أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج٤، ص٣٧١؛ عبد الله بن بهرام الدارمي، سنن الدارمي: ج٢، ص٤٣٢؛ الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار: ج٢، ص٢٣٧؛ الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩، ص١٦٣؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٢، ص١٠٢.

ثالثاً: حجية سنة الصحابة والتابعين:

ذهب أتباع مدرسة الجمهور إلى حجية أقوال الصحابة والتابعين معتبرين ذلك مرجعاً أساسياً من مراجع التفسير الأثري، غير أنَّ الدلائل التي أجهدوا أنفسهم في الاعتماد عليها لإثبات حجية أقوال الصحابة غير كافية في إثبات المدَّعى، والحق أنَّ أقوال الصحابة وتفسيراتهم إنَّما تُقبل ضمن الحدود التالية:

١. ما نقل عنهم في بيان شان نزول الآيات، فإنَّها تكون معتبرةً فيما إذا كان الناقل من الثقات.

٢. ما ذكروه من بيان المفردات اللغوية، وهذا النوع لا إشكال في قبوله بشرط افتراض إطلاعهم على لغة العرب، ويكون قولهم حينئذٍ كقول اللغوي، ويخضع لشرائط قبول قول اللغوي.

٣. ما رووه من تفسيرات النبي ﷺ (قولاً وفعلاً وتقريراً) شريطة أن يكون الراوي ثقة.

وأما المسائل الأخرى التي تعتبر نوعاً من أنواع التفسير فحالهم في ذلك حال بقية المفسرين، فإنَّه يخضع للمناقشة والنقد، سيَّما وأنَّ الصحابة قد اختلفوا في تأويل القرآن وتفسيره، حتى كان الواحد منهم يحلل الشيء والآخر يحرّمه، وخلاصة الكلام أنَّ سنة الصحابة لا حجية لها، وقد ذكر الحجة السيد محمد تقي الحكيم ذلك بصورة مفصَّلة في كتابه القيم: (الأصول العامة للفقه المقارن)، ومن أراد التفصيل فليراجع.

المبحث الثالث:

آفات التفسير بالأثر

هنالك الكثير ممَّا روي في التفسير لا تصح نسبته إلى ساحة النبي المقدسة ﷺ، إما أنَّه ظاهرُ الكذب والاختلاق، أو ضعيفٌ في سنده ومتنه، أو غير ذلك، وعليه فلا يمكن قبولُ كل ما نُسب إلى النبيِّ ﷺ أو الأئمة عليهم السلام مما يُعَدُّ تفسيراً للقرآن الكريم، بل أنَّ الاستفادةَ من تلك المرويات وإعمالها في التفسير يخضعُ للعديد من الضوابط والشرائط في تناولِ الروايةِ واستعمالِها في تفسير القرآن، ليكون انتقاءُ الروايات المستعملة في التفسير مبنياً على أسس علميةٍ دقيقةٍ، وهذا ما جعل الحاجةَ لتمحيصِ الرواياتِ وإمعانِ النظرِ فيها

ملحّةً، لمعرفة مدى مقبوليتها وصلاحيتها لتفسير الكتاب، وقد تكفَّل علم دراية الحديث ببيان تلك الأسس والضوابط، كما تكفَّل علم أصول الفقه[١١] بيان ما له الحجية من الروايات.

ومع ذلك فقد مني التفسير الأثري بالعديد من الآفات التي لم يستطع بعضُ المفسرين التحرر منها، ومن تلك الآفات:

١. ضعف الأسانيد:

تتأثر الركيزة الأساسية (الروايات) للتفسير الأثري بالعديد من الموهنات الموجبة لسقوط التفسير الأثري عن الاعتبار، كضعف الأسانيد الناشئة من كثرة المجاهيل، أو قطع السند والإرسال، أو عدم وثاقة الرواة، وما شابه ذلك، وما دام هدفُ التفسير بيان المراد الواقعي للمولى سبحانه، وكشف القناع عن وجه الألفاظ المبهمة في القرآن الكريم، فلا بد من حصول الوثوق والاطمئنان بأهلية الروايات المبينة والكاشفة.

ومن هنا فلا يجوز الاعتماد إلا على روايات الثقات، التي لا تتعارض مع الكتاب، لما ورد عنهم عليهم السلام: (ما أتاكم عنّا فاعرضوه على كتاب الله تعالى، فما وافق كتاب الله فخذوا به، وما خالفه فاطرحوه)[١٢].

وأما الأخبار الضعيفة فيجب إبعادها عن ساحة التفسير. وكذا الروايات المخالفة للأصول العقدية والقواعد العقلية والحقائق التاريخية المتواترة، فكل هذا يجب أن يُردَّ ولا يعتمد على شيء منه في تفسير الكتاب.

٢. وضع الحديث:

إنَّ من أكبر الآفات التي ابتليت بها مدرسة التفسير بالأثر هي آفة وضع الحديث، الذي كان مصدره أهل البدع والأهواء والفرق، والأقوام الذين دخلوا الإسلام ظاهراً وهم يبطنون الكفر بقصد كيده وتضليل أهله، فوضعوا الروايات الباطلة في تفسير القران للوصول إلى

(١١) يراجع الأصول العامة للفقه المقارن للسيد محمد تقي الحكيم.

(١٢) الشيخ الطوسي، الاستبصار: ج٣، ص١٥٨؛ العلامة الحلي، مختلف الشيعة: ج٧، ص٣١؛ الحر العاملي، وسائل الشيعة: ج٢٠، ص٤٦٤؛ الفيض الكاشاني، الوافي: ج٢١، ص٢٤٩.

أغراضهم، وتحقيق مآربهم وغاياتهم، فكثرت الروايات الموضوعة، وضمَّنها بعض المفسرين كتبهم من دون تحرٍّ منهم صحة أسانيدها.

ويمكن تلخيص أسباب الوضع[١٣] بما يلي:

١. وضع الزنادقة: وقد كانوا يرومون بذلك إفساد الدين وإيقاع الخلاف والفرقة بين المسلمين، فأكثروا من وضع الحديث، قال حماد بن زيد: (وضعت الزنادقة على رسول الله ﷺ اثني عشر ألف حديث، بثوها في الناس)[١٤]. وفي كفاية الخطيب: (عن جعفر بن سليمان، قال: سمعت المهدي يقول: أقرَّ عندي رجلٌ من الزنادقة أنَّه وضع أربعمائة حديث، فهي تجول في أيدي الناس)[١٥]. ولمَّا أخذ ابنُ أبي العوجاء لضربِ عنقه، قال: وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أحرِّم فيها الحلال وأحلل فيها الحرام[١٦].

٢. الوضع لنصرة المذهب: وكان هدف الوضاعين من هذا القسم إفحام الطرف الآخر، وتحسين صورة ما يرونه من المعتقدات، وإضفاء الشرعية على ما يرونه من الآراء، فعن ابن لهيعة قال: سمعت شيخاً من الخوارج تاب ورجع، وهو يقول: إنَّ هذه الأحاديث دين فانظروا عمَّن تأخذون دينكم، فإنَّا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً[١٧]،

(١٣) ما ذكرناه إنَّما هو أبرز الأسباب، وأكثرها خطورة في عملية التفسير، ومن أراد الاستزادة فعلية بمراجعة: الموضوعات لابن الجوزي، وأضواء على السنة المحمدية لـ (محمود أبو ريه).

(١٤) ابن عبد البر، التمهيد: ج١، ص٤٤؛ ابن الجوزي، الموضوعات: ج١، ص٣٨؛ الملا علي القاري، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: ص٨٩؛ المناوي، فيض القدير: ج٦، ص٢٨٠؛ العقيلي، ضعفاء العقيلي: ج١، ص١٤.

(١٥) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الدراية: ص٤٧١؛ ابن عدي، الكامل: ج١، ص١٥٥؛ الملا علي القاري، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: ص٨٩.

(١٦) ابن الجوزي، المنتظم: ج٨، ص١٨٥؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٢، ص٦٤٤؛ سبط ابن العجمي، الكشف الحثيث: ص١٧٣؛ الفتني، تذكرة الموضوعات: ص٧.

(١٧) ابن الجوزي، الموضوعات: ج١، ص٣٩؛ الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الدراية:

وفي نص آخر: انظروا عمَّن تأخذون هذا الحديث، فإنَّا كنا إذا هوينا أمراً صيَّرناه حديثاً[١٨].

٣. التقرب من الملوك والأمراء: فقد جنَّدت بعض الحكومات جماعةً من الوضاعين لتحسين صورتها وتوجيه انحرافاتها، وكانت نقطة الأوج لهذا الوضع في الفترة الأموية، كما نصَّ على ذلك غيرُ واحد من أهل العلم[١٩]، ومن الأحاديث الموضوعة في هذا الباب ما اشتمل على مدح السلاطين وتعظيم شأنهم، كالذي نُسب إلى النبيِّ ﷺ زوراً وبهتاناً: (يكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال الراوي: كيف أصنع إن أدركت ذلك؟. قال: تسمع وتُطيع للأمير، وإنْ ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسْمَعْ وأطِع)[٢٠].

٣. الإسرائيليات:

ويُراد بالإسرائيليات: الأساطير والروايات المأخوذة عن اليهود والنصارى في أخبار أممهم السابقة وقصص أنبيائهم، وإنْ كانت كفَّة الجانب اليهودي أرجح من الجانب النصراني بسبب أغلبية اليهود في ذلك الوقت واختلاطهم بالمسلمين في بلادهم، ولقد نزل القرآن بموضوعاتٍ وردت في التوراة والإنجيل، كقصّة آدم عليه السلام ونزوله إلى الأرض، وقصّة موسى عليه السلام مع قومه، وقصّة عيسى وأمّه مريم عليها السلام، كلُّ ذلك ورد في القرآن الكريم موجزاً مقتصراً على ذكر العظة والعبرة من قصصهم من دون التعرُّض لتفاصيلها، وقد وجد المسلمون تفصيل هذا الإيجاز عند أهل الديانات السابقة، فلجأوا إليهم، واقتبسوا منهم، من دون تحر منهم لصحّة هذه الأخبار، ثم دخلت كتب المفسرين بشكل كبير، قال الزرقاني في وصف روايات كعب الأحبار ووهب بن منبه: (رأينا الشيء الكثير في

ص٤٧١؛ هاشم معروف الحسني، دراسات في الحديث والمحدثين: ص١٥١.

(١٨) الفتني، تذكرة الموضوعات: ص٧؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١، ص٧٨.

(١٩) انظر: ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة: ج١١، ص٤٥.

(٢٠) البيهقي، السنن الكبرى: ج٨، ص١٥٧.

رواياتها ممَّا نقطع بكذبه، لمخالفة ما رويا ممَّا كانا يعزوانه للتوراة وغيرها من كتب الأنبياء، فجزمنا بكذبهما، وهو ممَّا لم يكن يعلمه المتقدمون؛ لأنَّهم لم يطَّلعوا على كتبِ أهلِ الكتاب، والطعن في روايتهما يدفع شبهات كثيرة عن كتب الإسلام ولا سيَّما تفسير كتاب الله المحشو بالخرافات)[٢١].

المبحث الرابع:

نطاق استعمال الرواية في المنهج الأثري

إنَّ من أهم النتائج التي توصلنا إليها في بحثنا احتياج تفسير القرآن إلى السنة ولا يمكن للمفسر أن يستغني عنها، حتى قيل: (القرآن أحوج إلى السُّنَّة من السُّنَّة إلى القرآن)[٢٢]، فإنَّ النسبة بين السنة والقرآن كالنسبة بين المبيِّن والمبيَّن، وهذا يعكس الارتباط الوثيق بينهما. ومن هنا دخلت السنة إلى تفسير القرآن من أوسع نطاق ومجال، ومن تلك المجالات:

أولاً: بيان ما أجمل في القرآن:

فقد تكون السنة مبيِّنة لما ورد في القرآن مجملاً ومختصراً، ومنه بيان النبيّ ﷺ لمواقيت الصلوات الخمس، وعدد ركعاتها، وكيفيتها، وبيانه لمقادير الزكاة، وأوقاتها، وأنواعها، وبيانه لمناسك الحج بالتفصيل الدقيق المذكور في كتب الفقه الإسلامي، ولذا قال ﷺ: (خذوا عنّي مناسككم)[٢٣]، وقال ﷺ: (صلُّوا كما رأيتموني أُصلِّي)[٢٤].

ثانياً: توضيح ما أشكل من معانية:

ومنه ما أشكلت معانيها، ومن هذا الصنف تفسيره ﷺ للخيط الأبيض والخيط الأسود في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[سورة البقرة: ١٨٧]، بأنَّه بياض النهار وسواد الليل[٢٥].

(٢١) انظر: أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو ريه: ص١٧٦.

(٢٢) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية: ص٣٠؛ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله: ج٢، ص١٩١؛ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج١، ص٣٩؛ محمد بن أبي يعلى، طبقات الحنابلة: ج٢، ص٢٥.

(٢٣) المرتضى، الانتصار: ص٢٥٤؛ البيهقي، السنن الكبرى: ج٥، ص١٢٦؛ الطوسي، الخلاف: ج٢، ص٣٢٣.

(٢٤) المسند، الإمام الشافعي: ص٥٥؛ صحيح البخاري: ج١، ص١٥٥؛ المرتضى، الناصريات: ص٢١١؛ الطوسي، عدة الأصول: ج٢، ص٤١٩.

(٢٥) صحيح البخاري: ج٥، ص١٥٦؛ صحيح

ثالثاً: تخصيص العام:

ومن الميادين التي سجَّل الأثر فيها حضوراً مهماً: تخصيص الآيات العامة، ومن أمثلته: قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [سورة النساء: ١١]، والآية عامة في كل الأبناء من الذكور الذين لهم ضِعفُ الإناث، وقد ورد هذا الحكم عاماً في القرآن الكريم غير أنَّ السنة قد خصصته بما إذا لم يكن الولد قاتلاً، فإنَّه حينئذٍ لا نصيب له من الإرث.

رابعاً: تقييد المطلق:

وقد تلعب السنة دور التقييد في الأحكام المطلقة، ومن أمثلته: إنَّ اليد في قوله تعالى: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة: ٣٨] تشمل اليمين واليسار، كما أنَّها تُطلق على كل اليد لا على جزء منها، ويمكن أنْ يقال بجواز الاكتفاء بقطع أحد اليدين اعتماداً على ظاهر الآية، غير أنَّ السنة قيدت اليد في الآية باليمين بل بجزء منها لا تمام اليد. ومن أمثلته أيضاً: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [سورة النساء: ١١]، فالآية لم تبيّن مقدار تلك الوصية، غير أنَّ السنة قيَّدت الوصية، بأنَّه يجب أن لا تتجاوز الثلث.

خامساً: تفصيل المجملات

كبيان السنة لبعض الأحكام الزائدة والتفاصيل غير المذكورة في القرآن الكريم، ومن أمثلته: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وصدقة الفطر، والحكم بشاهد ويمين، وهذا النوع كثير طفحت به كتب الفقه.

سادساً: تأكيد الحكم وتقويته:

قد يأتي الحكم في القرآن واضحاً، ومع ذلك تأتي السُّنَّة موافقة لما جاء به، دون أن تضيف شيئاً جديداً، وليس الهدف منها إلا تأكيد الحكم وتقويته. ومن أمثلة ذلك قوله ﷺ: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيبِ نفسٍ منه)[٢٦]، فإنَّه تأكيدٌ لما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ

مسلم: ج٣، ص١٢٨؛ النسائي، السنن الكبرى: ج٢، ص٨١؛ الطبراني، المعجم الكبير: ج١٧، ص٧٩؛ الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار: ج١، ص١١٦.

(٢٦) الفيض الكاشاني، مفاتيح الشرائع: ج٣، ص٢٣؛ البهبهاني، الرسائل الفقهية: ص٢٧٩.

بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[سورة النساء: ٢٩]، ومثل هذا النوع كثير جداً.

سابعاً: بيان الناسخ والمنسوخ:

إنَّ من السنة ما فيه بيانٌ بأنَّ آية كذا قد نُسِخَت بكذا، أو أنَّ الحكم الفلاني نُسِخ بكذا، ومن جملة ذلك قوله ﷺ: (البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيّب بالثيّب جلد مائة والرّجم)[٢٧]، فهو بيانٌ وإرشادٌ إلى نسخ حكم الآية من سورة النساء: ﴿ وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ ﴾ [سورة النساء: ١٥]. قال الكاظمي: (والأكثر من المفسّرين على أنّ الآية منسوخةٌ؛ لأنّ الفرض في أوّل الإسلام قد كان إذا زنت المرأة وقامت عليها البيّنة بذلك أن تُحبس في البيوت أبداً حتّى تموت، ثمّ نسخ بالرّجم في المحصنين والجلد في البكرين)[٢٨].

ثامناً: تأويل الآيات:

رويت عن النبي ﷺ وأهل بيته ﷺ العديد من الروايات المبيِّنة لباطن القرآن وتأويله، ومن تلك الروايات: ما روي عن الإمام الصادق ﷺ، وقد سئل عن تفسير قوله تعالى: ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [سورة المائدة: ٣٢]، قال ﷺ: (من أخرجها من ضلال إلى هدى فكأنما أحياها ومن أخرجها من هدى إلى ضلال فقد قتلها)[٢٩]. وفي راوية أخرى أنَّه أشار إلى المعنى الظاهر ثم التأويل الباطن، فقال ﷺ: (من حرق أو غرق)، وسكت، ثم قال: (تأويلها الأعظم أن دعاها فاستجابت له)[٣٠]،

(٢٧) الشافعي، كتاب الأم: ج٥، ص٢١٠؛ صحيح مسلم: ج٥، ص١١٥؛ الطوسي، الخلاف: ج٥، ص٣٦٥.

(٢٨) الكاظمي، مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام: ج٤، ص١٨٩. وانظر: مجمع البيان، الطبرسي: ج٣، ص٤٠؛ فقه القرآن، الرواندي: ج٢، ص٣٦٧؛ نور الثقلين، الحويزي: ج١، ص٤٥٦.

(٢٩) الفيض الكاشاني، التفسير الصافي: ج٢، ص٣١؛ ونظر: تفسير البرهان، السيد هاشم البحراني: ج٢، ص٢٨٣.

(٣٠) الفيض الكاشاني، التفسير الصافي: ج٢، ص٣١؛ المشهدي، تفسير كنز الدقائق: ج٤، ص٩٦؛ الشيخ الحويزي، تفسير نور

وفحوى قول الإمام الصادق عليه السلام في هذه الرواية هو الإنقاذ من الحريق أو الغرق ثم يستطرد الإمام عليه السلام -بعد سكوت- فيبين أن التأويل الأعظم لهذه الآية هو دعوة الغير إلى طريق الحق والخير أو الباطل والشر، وتحقق القبول من الجانب الآخر المخاطب بهذه الدعوة[٣١].

المبحث الخامس: معالجة الشبهات

أثيرت بعض الشبهات حول منهج التفسير بالأثر، وعمدة هذه الشبهات:

الشبهة الأولى: النبي صلى الله عليه وآله لم يفسّر القرآن كله استدل البعض بما روي عن عائشة، أنّها قالت: (ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفسّر من كتاب الله إلا آياً بعدد: علّمه إيّاهن جبريل)[٣٢]. على أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لم يفسّر من القرآن إلا الشيء اليسير، ويترتب على ذلك عدم إمكانية الاكتفاء بما أثر عنه صلى الله عليه وآله في باب التفسير.

الثقلين: ج١، ص٦٢٠.

(٣١) ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل: ج٣، ص٦٨٧-٦٨٨.

(٣٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج١، ص٣١؛ ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز: ج١، ص٤١؛ الصالحي الشامي، سبل الهدى والرشاد: ج٩، ص ١٥٥.

جواب الشبهة:

اختلف المسلمون في المقدار الذي بيَّنه النبيُّ صلى الله عليه وآله من القرآن لأصحابه: فمنهم مَن ذهب إلى القول بأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله بيَّن لأصحابه كلَّ معاني القرآن، كما بيَّن لهم ألفاظه، دون أنْ يغادر منه شيئاً[٣٣].

ومنهم مَن ذهب إلى القول بأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم يُبيِّن لأصحابه من معاني القرآن إلا شيئاً يسيراً. وقد استدل كلُّ فريقٍ على ما ذهب إليه بأدلة.

والحق أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قد بيَّن لأمَّته جميعَ القرآن، والأدلّة على ذلك كثيرة، منها:

أولا: قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٤].

والبيان في الآية يتناول بيان معاني القرآن، كما يتناول بيان ألفاظه، وقد بيَّن النبيُّ صلى الله عليه وآله ألفاظه كلها، فلا بد أن يكون قد بيَّن معانيه كلّها أيضاً، وإلا كان مقصِّراً في البيان الذي كُلِّفَ به من الله تعالى، وهذا

(٣٣) ابن تيمية، مجموعة الفتاوى: ج١٣، ص٣٣١؛ السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: ج٢، ص٤٦٨؛ الكتاني، التراتيب الإدارية: ج٢، ص٢٢٢.

الفرض لا يقول به أحدٌ من المسلمين.

ثانياً: روي عن جماعة من الصحابة: أنَّهم كانوا إذا تعلّموا من النبيِّ ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلَّمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً[٣٤]، وهذا يدلُّ على أنَّ الصحابة تعلَّموا من رسول الله ﷺ معاني القرآن كلَّها، كما تعلَّموا ألفاظه.

ثالثاً: من جملة ما استُدلَّ به على ذلك: إنَّ العادة تمنع أنْ يقرأ قومٌ كتاباً في فنٍّ من العلم كالطلب أو الحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكتاب الله الذي فيه عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة؟. فلا بدَّ من القول أنَّ بعض الصحابة قد تعلّموا معاني القرآن أخذاً عن النبي ﷺ.

رابعاً: إنَّ رواية عائشة التي اعتمد عليها القائلون بأنَّ النبيَّ ﷺ لم يفسّر القرآن كلَّه قد رويت بلفظٍ يعضد القول بأنَّه فسّر القرآن كلَّه، غاية ما في الأمر أنَّه لم يفسّر ذلك من تلقاء نفسه ورأيه الشخصي بل بإيحاءٍ من الله تعالى، ونصُّ الرواية كما في مجمع الزوائد: (أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يفسِّر شيئاً من القرآن برأيه، إلا آياً بعددٍ علَّمه إياهن جبريل)[٣٥].

وهنالك الكثير من الأدلة أعرضنا عن سردها خوف الإطالة، وحينئذٍ فلا يخفى سقوط قول القائل بأنَّ النبيَّ ﷺ لم يبيِّن لأمته كلَّ القرآن. غاية ما في الأمر أنَّه ينبغي القول بأنَّ النبي ﷺ ما كان يبين لهم الواضحات من الأمور، كما لم يبين لهم ما استأثر الله تعالى بعلمه، كعلم الساعة، وحقيقة الروح، وأسرار الحروف المقطعة، وغيرها.

الشبهة الثانية: إمكانية الاستغناء بالعقل عن الأثر في التفسير

إنَّ القرآن نزل بلسانٍ عربي مبين، وإنَّ العقل لوحده قادرٌ على الاستقلال بفهمه، وبذلك تنتفي الحاجة للتفسير الأثري.

جواب الشبهة:

لا شك في أنَّ هذا الرأي واضح الخلل والبطلان، إذ أن كلتا مقدمتيه غير تامتين.

أما المقدمة الأولى: فليس المراد من

(٣٤) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: ج٢، ص٤٦٨.

(٣٥) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٦، ص٣٠٣.

نزول القرآن بلسان عربي، سهولة فهمه لكل أحدٍ، سيَّما وأنَّه لم ينزل للعرب دون غيرهم، فهو كتابٌ عالميٌّ، المخاطبُ به عمومُ البشر على اختلاف لغاتهم، وليس القرآن بيّن بالنسبة لهم، نعم لو كان المخاطب به العرب دون غيرهم، صار للكلام وجه، ولكنه غير تام أيضاً، لما نراه من الاختلاف الفظيع بين أهل الاختصاص من المفسرين فما ظنُّك بغيرهم؟. وبالإضافة الى ذلك فإنَّ القرآن له ظهرٌ وبطنٌ، بل سبعة أبطن على ما في الروايات، وليس المراد من التفسير بيان ظاهر الألفاظ فحسب.

وأما المقدمة الثانية: فهي منقوضة أيضاً بما نراه من الاختلاف في تفسير القرآن، ولو كان العقل قادراً على الاستقلال في فهم القرآن لما حدث الاختلاف، ثم لو قلنا بانتفاء الحاجة إلى الأثر والاكتفاء بالعقل، لزم منه أن يكون كل واحد منا مفسِّراً، إذ لو انتفت حجية تفسير النبيﷺ، سوف تنتفي حجية غيرة بالأولوية القطعية.

وعطفاً على ما سبق نقول:

١. إنَّ التفسير مع تعمد عدم الرجوع إلى الطرق المعتبرة (أعني تفسير النبي وأهل بيتهعليهم السلام)، هو من نوع التفسير بالرأي الذي حرَّمته الشريعة تحريماً قاطعاً.

٢. لا يفهم القرآن فهماً حقيقياً إلا من أنزل إليه وأوكلت إليه مهمة بيانه وتفسيره، وعليه فلا نستطيع القطع بصحّة تفسير غيره كتفسير الصحابي، إلا ما روي عنه كتفسير الأئمةعليهم السلام.

٣. إنَّ إعمال العقل الشخصي في تفسير القرآن لا يفيد إلا ظناً، في حين أنَّ الشريعة منعت من العمل بالظن في تفسير الكتاب[٣٦]، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـٔٗاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَفۡعَلُونَ﴾[سورة يونس: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـٔٗا﴾[سورة النجم: ٢٨].

والحمد لله أولاً وآخراً

(٣٦) عميد الزنجاني، مباني وروشهاي تفسير قرآن: ص١٩٤.

أهم المصادر والمراجع

١- ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، صيدا، المكتبة العصرية، بدون تاريخ.

٢- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن عبد الله، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٧ق، الطبعة الثانية.

٣- ابن الجوزي، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، ١٣٨٦ق، الطبعة الأولى.

٤- ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، ١٤١٢ق، الطبعة الأولى.

٥- ابن عبد البر، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، بدون تاريخ.

٦- ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨ق.

٧- ابن عدي، عبد الله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، محرم ١٤٠٩ق، الطبعة الثالثة.

٨- أحمد، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني الوائلي، مسند أحمد، بيروت، دار صادر، بدون تاريخ.

٩- الإيجي، المواقف، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، بيروت، دار الجيل، ١٤١٧ - ١٩٩٧م، الطبعة الأولى.

١٠- الأندلسي، ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م، الطبعة الأولى.

١١- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، بيروت، دار

الفكر، بدون تاريخ.
١٢- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣ق.
١٣- الثعلبي، تفسير الثعلبي المسمى تفسير الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبو محمد بن عاشور، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ق، الطبعة الأولى.
١٤- الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: يوسف المرعشلي، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٦ق.
١٥- الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، ١٤١١ق، الطبعة الأولى.
١٦- الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم، نشر المحقق، ١٤١٤ق، الطبعة الثانية.
١٧- الحويزي، عبد علي بن جمعة العروسي، تفسير نور الثقلين، تحقيق: السيد هاشم المحلاتي، قم، نشر مؤسسة إسماعيليان، ١٣٧٠ ش، الطبعة الرابعة.
١٨- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية ١٤١٧ -١٩٩٧ م، الطبعة الأولى.
١٩- الخوارزمي، الموفق بن أحمد بن محمد المكي، المناقب، تحقيق: الشيخ مالك المحمودي، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤١١ق، الطبعة الثانية.
٢٠- الذهبي، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢ -١٩٦٣ م، الطبعة الأولى.
٢١- الزمخشري، جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، الفائق في غريب الحديث، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧ق.

٢٢- الزيلعي، جمال الدين، تخريج الأحاديث والآثار، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الرياض، دار ابن خزيمة، ١٤١٤ ق، الطبعة الأولى.

٢٣- السمعاني، منصور بن محمد، تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، الرياض، دار الوطن، ١٤١٨ -١٩٩٧م، الطبعة الأولى.

٢٤- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، بيروت، دار الفكر، ١٤٠١ق، الطبعة الأولى.

٢٥- الشافعي، محمد بن إدريس، كتاب المسند، تحقيق: مطبعة بولاق الأميرية، بيروت، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

٢٦- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بيروت، عالم الكتب، بدون تاريخ.

٢٧- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

٢٨- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، مسند الشاميين، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ١٤١٧ق، الطبعة الثانية.

٢٩- الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القران، تحقيق: لجنة من العلماء الأخصائيين، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ١٤١٥ق، الطبعة الأولى.

٣٠- الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي، الاستبصار فيما اختلف من الآثار، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخراساني، طهران، دار الكتب العربية، ١٣٩٠ق، الطبعة الرابعة.

٣١- عميد الزنجاني، عباس علي، مباني وروشهای تفسيري، طهران، نشر وزارة إرشاد وفرهنگ إسلامي، الطبعة الرابعة.

٣٢- العلامة، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، مختلف

الشيعة في أحكام الشريعة، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤١٢ق، الطبعة الأولى.

٣٣- الفيض الكاشاني، محمد محسن، الوافي، نشر: مكتبة الغمام أمير المؤمنين عليه السلام، أصفهان، ١٤٠٦ق، الطبعة الأولى.

٣٤- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القران، بيروت، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٠٥ق.

٣٥- القطب الراوندي، سعيد بن هبة الله بن الحسن الراوندي، فقه القرآن، تحقيق: أحمد الحسني، قم، نشر مكتبة اية الله المرعشي النجفي، ١٤٠٥ق، الطبعة الثانية.

٣٦- المباركفوري، أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠ق، الطبعة الأولى.

٣٧- مسلم النيسابوري، صحيح مسلم، بيروت، دار الفكر.

٣٨- المتقي الهندي، علاء الدين علي المتقي الهندي البرهان نوري، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩ق.

٣٩- المشهدي، محمد بن محمد رضا بن إسماعيل بن جمال، تفسير كنز الدقائق، تحقيق: مجتبى العراقي، قم، مؤسسة النشر، ١٤٠٧ق، الطبعة الأولى.

٤٠- مكارم الشيرازي، ناصر، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، بيروت، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ، الطبعة الأولى.

٤١- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ق.

٤٢- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، أسباب النزول، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، ١٣٨٨ق.